ولي الدين العراقي في بعض مجاميعه وقد أورد هذا الحديث مع نصه أخرجه أبو أحمد الحاكم في مجلس من اماليه وقال غريب من حديث معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة مسندا لا أعلم أحدا حدث به غير خلف ابن أيوب العامري من هذه الرواية وأبان بن يزيد العطار عنه يعني عن معمر قال الشيخ ولي الدين ويحسن أن يكون جوابا عن السؤال المشهور وهو لم يقع بيان جبريل إلا في الظهر وقد فرضت الصلاة بالليل فيقال كان النبي صلى ا عليه وسلم نائما وقت الصبح والنائم ليس بمكلف قال وهذه فائدة جليلة والحديث إسناده صحيح انتهى قلت وليس كما قال فإن المراد في هذا الحديث ليلة أسري في السفر ونام عن صلاة (الصبح) (1) لا ليلة أسري إلى السماء فالتبس عليه لفظ أسري